

كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون

- علم المنطق .
- ويسمى : (علم الميزان) أيضا .
- وهو : علم يتعرف منه كيفية اكتساب المجهولات التصورية والتصديقية من معلوماتها .
- وموضوعه : المعقولات الثانية من حيث الإيصال إلى المجهول أو النفع فيه .
- والغرض منه ومنفعته : ظاهرتان من الكتب المبسطة في المنطق .
- هكذا قال في (مفتاح السعادة) .
- المنطق : لكونه حاكما على جميع العلوم في الصحة والسقم والقوة والضعف .
- سماه أبو نصر الفارابي : .
- (رئيس العلوم) .
- ولكونه آلة في تحصيل العلوم الكسبية النظرية والعملية لا مقصودا بالذات .
- سماه الشيخ أبو علي الرئيس ابن سينا : .
- (بخادم العلوم) .
- وحكى أبو حيان في تفسيره (البحران) : .
- أهل المناطق بجزيرة الأندلس كانوا يعبرون عن المنطق بالمفعل تحرزا عن صولة الفقهاء .
- حتى إن بعض الوزراء أراد أن يشتري لابنه كتابا من المنطق فاشتراه خفية خوفا منهم .
- مع أنه أصل كل علم وتقويم كل ذهن . انتهى .
- قال الغزالي : .
- من لم يعرف المنطق فلا ثقة له في العلوم أصلا .
- وسماه : (معيار العلم) .
- حتى روي عن بعضهم : .
- أنه فرض كفاية .
- وعن بعضهم : فرض عين .
- قال الشيخ أبو علي ابن سينا : .
- المنطق نعم العون على إدراك (2 / 1863) العلوم كلها .
- قال السيد : من كان فكره أكثر فاحتياجاته إلى المنطق متفاوتة .
- كذا في : (حاشية المطالع) .
- وقد رفض هذا العلم وجدد منفعته من لم يفهمه ولا اطلع عليه عداوة لما جهل .

وبعض الناس ربما يتوهم أنه يشوش العقائد مع أنه موضوع للاعتبار والتحرير .
وسبب هذا التوهم : أن من الأذكياء الأغمار الذين لم يرتاضوا بالعموم الحكمية ولا أدبتهم
الشريعة من اشتغل بهذا العلم واستضعف حجج بعض العلوم فاستخف بها وبأهلها طنا منه أنها
برهانية لطيشه وجهله بحقائق العلوم ومراتبها .

فالفساد منه لا من العلم .

كذا في : (الإرشاد) .

قالوا : ويستغني عنه المؤيد من □ - تعالى .

ومن علمه ضروري ويحتاج إليه من عداهما .

فإن قلت : إذا كان الاحتياج بهذه المرتبة فما بال الأئمة المقتدى بهم كمالك والشافعي
وأبي حنيفة - رحمهم □ - لم ينقل عنهم الاشتغال به ؟ .

وإنما هو من : العلوم الفلسفية .

وقد شنع العلماء على من عربها وأدخلها في علوم الإسلام .

ونقل عن ابن تيمية الحنبلي أنه كان يقول : .

ما أظن □ - تعالى - يغفل عن المأمون العباسي ولا بد أن يعاقبه بما أدخل على هذه الأمة

فجوابه : أن ذلك مركز في جيلاتهم السليمية وفطرتهم المستقيمة ولم يفتهم إلا العبارات
والاصطلاحات .

وحكي عن بعض الأشياخ : .

إنه فرض عين .

وهذا نقل لا دليل عليه إلا أن يقال : .

تحقيق العقائد الإسلامية يتوقف على إدراكه وتحقيق العقائد فرض عين على كل إنسان وما
يتوقف عليه فرض العين فهو فرض عين .

هذا أقرب ما في توجيهه .

كما ذكر في : علم النحو .

والكتب المؤلفة في المنطق كثيرة منها : .

أ (إيساغوجي) .

ب (بحر الفوائد) .

ت (تيسير الفكر) .

ج (جامع الدقائق) .

ش (الشمسية) .

- غ (غرة النجاة) .
- ق (القواعد الجلية) .
- ل (لوامع الأفكار) .
- م (مطالع محك النظر) .
- (معيار الأفكار) .
- (الموجز) .
- ن (ناظر العين) .
- (نخبة الفكر) . . . وغير ذلك . (2 / 1864)